

قرار رئيس جماعة سلا رقم 234 بتاريخ 31 يناير 2022  
بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصبين شاغرين بجماعة سلا

- 1- رئيس قسم الميزانية والصفقات
- 2- رئيس قسم الشؤون القانونية والتعاون والشراكة

إن رئيس جماعة سلا:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لاسيما المواد 96، 126 و 127 منه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجرور و التعويضات المرتبطة بها لاسيما المادة 8 منه.
- بناء على قرار السيد رئيس جماعة سلا رقم 627 بتاريخ 13 يناير 2020 بشأن تنظيم العمل بإدارة جماعة سلا و تحديد اختصاصاتها و المؤشر عليه من طرف السيد عامل عمالة سلا بتاريخ 17 يناير 2020.
- بناء على قرار السيد رئيس جماعة سلا رقم 151 بتاريخ 15 دجنبر 2021 بشأن فتح باب الترشيح لشغل المناصب الشاغرة لرؤساء الأقسام بجماعة سلا.
- بناء على محضر اجتماع لجنة المقابلة الانتقائية لاختيار المترشحين لشغل المناصب الشاغرة بتاريخ 27 يناير 2022 وعدم قبول لجنة المقابلة لأى مرشح لمنصب رئيس قسم الميزانية والصفقات و رئيس قسم الشؤون القانونية والتعاون والشراكة.

يقرر ما يلي:

#### المادة الأولى: إعادة فتح باب الترشيح

يعلن رئيس جماعة سلا عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل المنصبين الشاغرين التاليين:

- 1- رئيس قسم الميزانية والصفقات
- 2- رئيس قسم الشؤون القانونية والتعاون والشراكة

#### المادة الثانية: شروط تولي منصب رئيس قسم

يعاد فتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس قسم في وجه جميع الموظفين و الموظفات المرسمين و الأعوان المتعاقددين العاملين بمختلف إدارات الدولة و الجماعات الترابية الذين توفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبي على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا على الأقل على أربع سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين عند آخر أجل لإيداع الترشيحات.



### المادة الثالثة: المهام

تحدد مهام المنصبين الشاغرين لرئيس القسم و الكفاءات المطلوبة لتقلدتها حسب الملحقين المرفقين بهذا القرار.

### المادة الرابعة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس جماعة سلا يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، مدعما بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها مع إبداء رأيه في كفاءته؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية الذي يقترحه المترشح(ة) في شأن تدبير القسم و علاقته بباقي الأقسام والمصالح والهيئات التابعة لها، وسبل تطويرها والرفع من أدائها؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة من الدبلوم الذي يخول التوظيف على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة؛
- نسخة من قرار الترسيم؛
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.

### المادة الخامسة: إيداع ملفات الترشح

تودع ملفات الترشح في ثلات نظائر مصحوبة بنفس الملف مثبت على قرص مدمج بجماعة سلا - المديرية العامة للمصالح الكائن مقرها بباب بوحاجة سلا، وذلك خلال أوقات العمل الرسمي، مقابل وصل استلام ابتداء من 11 نونبر 2022... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

0 نونبر 2022

### المادة السادسة: لجنة الانتقاء و المقابلة

تعين لجنة لدراسة وانتقاء الملفات وإجراء مقابلة الانتقاء مع المترشحين، بموجب قرار يصدره رئيس الجماعة، وتعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح، عن تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بـالمادة السابعة بعده.

### المادة السابعة: نشر القرار

ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ولموقع الإلكتروني لجماعة سلا [www.villedesale.ma](http://www.villedesale.ma) ويلصق بمختلف مقرات مصالح جماعة سلا و المقاطعات التابعة لها.

سلا، في: 31 نونبر 2022

السيد رئيس جماعة سلا



الملحق رقم 03  
بطاقة تحديد المهام و الكفاءة المطلوبة  
لشغل منصب رئيس قسم الميزانية والصفقات

- مهام المنصب:

- إعداد الميزانية وملحقاتها وتتبع تنفيذها في مختلف مراحلها.
- إعداد الوثائق المحاسبية وأماليه المرتبطة بالمقاصيف.
- تنفيذ العمليات المحاسبية (التحويلات، الالتزامات، الأداءات...) المتعلقة بالصفقات وسندات الطلب والعقود والاتفاقيات والاحكام القضائية وقرارات الرئيس.
- حفظ وثائق الإثبات المتعلقة بالالتزامات والأداءات.
- إعداد ونشر وتتابع تنفيذ البرنامج التوقيعي بالتشاور مع المصالح المعنية.
- إعداد ودراسة مشاريع طلبات العروض بالتنسيق مع المصالح المعنية.
- السهر على عمليات إبرام الصفقات في مختلف مراحلها والقيام بالأعمال التحضيرية لجنة فتح الأظرف.
- تدبير واستعمال البوابة الالكترونية للصفقات العمومية للجماعة.

- الكفاءات المطلوبة:

المؤهلات المعرفية:

- الإمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الشأن المحلي
- الإمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير المالية المحلية
- الإمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الصفقات العمومية

المؤهلات التدريبية :

- التوفر على المؤهلات التدريبية التي تسمح بالمساهمة في صياغة و تنفيذ البرامج الاقتصادية للمجلس
- (حس المسؤولية،حسن التواصل،القدرة على التأطير،اتخاذ المبادرة،قوة الإنقاذ،التدبير الجماعي...)
- المساهمة في تنسيق العمل و المهام بين مختلف المصالح التابعة للقسم و باقي الأقسام
- القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات و التواصل الحديثة و اعتماد الإدارة الإلكترونية
- حسن التواصل مع المتقنيين و المتعاملين مع المجلس و الشركاء و الهيئات العمومية و الخاصة و الفعاليات المحلية
- ملك أدوات و تقنيات و مناهج تدبير الموارد المالية للجماعة و منظومات تتبعها و تقييمها

المؤهلات الشخصية:

- روح المسؤولية
- الدقّة،الموضوعية و الصراحة
- حسن الإنصات و الإفتتاح و التواصل
- الحس التنظيمي و روح المبادرة



الملحق رقم 06  
بطاقة تحديد المهام و الكفاءة المطلوبة  
لشغل منصب رئيس قسم الشؤون القانونية والتعاون و الشراكة

1- مهام المنصب:

- مسك وتحيين وتتبع مسار ملفات القضايا الرائجة أمام المحاكم والتي تكون الجماعة طرفا فيها بتنسيق مع محامي الجماعة.
- تمثيل الجماعة في معابدة الحوادث التي تلحق الأضرار بملك الجماعي والوقوف على المحاضر المنجزة بصدقها من طرف الضابطة القضائية.
- الإعداد لاجتماعات المكتب وتتابع تنفيذ القرارات المنبثقة عنها.
- التحضير والإعداد لدورات المجلس واجتماعاته طبقاً للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل.
- الإعداد لأشغال واجتماعات الأجهزة المساعدة ومسك محاضر مداولاتها وصياغة توصياتها.
- مواكبة تنفيذ مقررات المجلس الجماعي.
- استقبال وتدبير العرائض.
- الإشراف على عملية توزيع الدعم والمنح على الجمعيات.
- المساهمة في إعداد اتفاقيات الشراكة مع المجتمع المدني والسهير على حسن تنفيذ بنودها.
- الإشراف على حسن تدبير التجهيزات والملاعب الرياضية.

2- الكفاءات المطلوبة:

المؤهلات المعرفية:

- الإمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتدبير الشأن المحلي .
- الإمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتتبع مسار ملفات القضايا الرائجة أمام المحاكم .
- الإمام بالقوانين و المساطر المتعلقة بتوزيع الدعم والمنح على الجمعيات .

المؤهلات التدريبية:

- التوفر على المؤهلات التدريبية التي تسمح تحرير وصياغة محاضر الدورات وحفظها ومسكها والسهير على تعليق مقررات المجلس الجماعي بمقر الجماعة طبقاً للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل .
- التوفر على المؤهلات تتبع تحرير المستندات الإدارية الخاصة بشؤون المجلس الجماعي والأجهزة المساعدة والسهير والإشراف على حسن تدبيرها وإرسالها للمصالح المعنية ببراعة الآجال القانونية.(حسن المسؤولية،حسن التواصل،القدرة على التأثير،اتخاذ المبادرة،قوة الإقناع،التدبير الجماعي...)
- المساهمة في تنسيق العمل و المهام بين مختلف المصالح التابعة للقسم و باقي الأقسام
- القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات و التواصل الحديثة و اعتماد الإدارة الإلكترونية
- حسن التواصل مع المرتفقين و المعاملين مع المجلس و الشركاء و الهيئات العمومية و الخاصة و الفعاليات المحلية

المؤهلات الشخصية:

- روح المسؤولية
- الذكاء الموضوعية و الصراامة
- حسن الاتصال و الإنفتاح و التواصل
- حسن التنظيمي و روح المبادرة

